المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم القنيطرة
دائرة للا ميمونة
قيادة للا ميمونة
جماعة للا ميمونة

قرار لرئيس المجلس الجماعي للاميمونة رقم: 2021/11 يقضي بفتح باب الترشيح لشغل المناصب العليا بإدارة جماعـة للاميمونة

إن رئيس المجلس الجماعي لـ: للا ميمونة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان1377 (24فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 رمضان1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

- بناء على المرسوم رقم: 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 دجنبر 1977) في شأن بالنظام الأساسية الخاص بموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه:

- بناء على المرسوم رقم: 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة:

- بناء على المرسوم رقم: 2.11.681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية:

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات:

- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 الموافق 31 أغسطس 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها :

- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد: D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الترابية:

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين التابعين لجماعة للاميمونة أو الملحقين بها لشغل المناصب التالية :

- مدير مصالح الجماعة
- رئيس قسم الشؤون الإدارية والمالية والقانونية
- رئيس قسم الشؤون التقنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية
- رئيس مصلحة الجبايات والموارد المالية

المادة الثانية: يترشح لتقلد المناصب المشار إليها في المادة الأولى أعلاه . الموظفون التابعون لجماعة للاميمونة أو الملحقين بها وفق الشروط التالية:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل:

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة:

Scanné avec CamScanner

- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات للأعوان المتعاقدون، بالنسبة للمترشحين لمنصب مدير المصالح ومنصب رئيس قسم، وسنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات للأعوان المتعاقدين، بالنسبة للمترشحين لمنصب رئيس مصلحة :

- بالنسبة للمترشحين لمنصب مدير المصالح ومنصب رئيس قسم أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط

2- كما يترشح للمنصب المذكور الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون بتاريخ شغور هذه المناصب لمهام مدير المصالح ورئيس قسم بالنسبة للمترشحين لمناصب مدير المصالح ورؤساء الأقسام، ومهام رئيس مصلحة بالنسبة للمترشحين لمنصب رئيس مصلحة:

غير أنه في حالة عدم توفر إدارة الجماعة على مترشحين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة أعلاه، أو عدم التوصل بأي ترشيح، يمكن فتح باب الترشيح لتقلد مناصب مدير المصالح ورئيس قسم ورئيس مصلحة في وجه المترشحين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل عن 8 سنوات بالنسبة لمدير المصالح ورئيس قسم، و4 سنوات بالنسبة لرئيس مصلحة.

المادة الثالثة: تحدد مهام منصب مدير مصالح الجماعة، ومنصب رئيس قسم الشؤون الإدارية والمالية والقانونية بالجماعة، ومنصب رئيس الشؤون التقنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية، ومنصب رئيس مصلحة الجبايات والموارد المالية، والكفاءات المطلوبة حسب الملحق المتعلق بتوصيف هذه المناصب المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : يمكن سحب ملف الترشيح المتكون من نسخة من هذا الاعلان والملحق المتعلق بتوصيف لالمناصب المفتوحة للترشيح من مكتب مديرية مصالح الجماعة.

المادة الخامسة : يتكون ملف الترشيح لشغل المناصب المشار إليها في المادة الأولى أعلاه من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح مدعما بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها:

2- سيرة ذاتية للمترشح (ة) تبين مسار التكوين، الشهادات العلمية المحصل عليها، التكوينات المستفاد منها، اللغات المتقنة، التجربة المهنية، ومهام المسؤولية التي سبق تقلدها بالقطاع العام أو الخاص حسب كل منصب:

3- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شان تدبير الوحدة الادارية التي سيشرف عليها وسبل الرفع من أدائها:

4- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله:

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل إلى غاية تاريخ 19 يناير 2022 وهو آخر اجل لقبول الترشيحات.

16 DEC 2021

للا ميمونة، في: 16/12/2021

16 DEC 2021

الرئيس

Scanné avec CamScanner